|  |  |
| --- | --- |
| **اسم المستند:** | اتفاقية خدمات استشارية |
| **ملخص المستند:** | اتفاقية خدمات استشارية بموجبها يقدم الاستشاري خدمات استشارية معيَّنة للعميل. |
| **يرجى قراءة ما يلي:**  جرى إعداد هذا النموذج بمعرفة شركة التميمي ومشاركوه دون الإشارة إلى أي أمور أو معاملات أو حقائق محددة. قد يكون هناك حاجة لإدخال تغييرات جوهرية على هذا النموذج بما يتماشى مع متطلبات عميل محدد أو مسألة معينة. جرت صياغة هذا النموذج حسب حالته في تاريخ نشره عملا بكافة التشريعات والأنظمة المعمول بها. قد تكون القوانين و/أو الإجراءات قد تعرضت للتغيير منذ نشر هذا النموذج.  **ملحوظة: يتضمن هذا المستند نموذجًا أساسيًا ولذلك فيجب طلب مشورة محددة من مستشار مرخص حسب الأصول لتقديم المشورة والنصح بخصوص قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة قبل الدخول في اتفاقية من هذا القبيل.** | |
| ملاحظات:  1- يُعتزَمُ في هذه المسودة أن يكون القانونُ الحاكمُ قانونَ دولةِ الإماراتِ العربية المتحدة.  2- يُدفَع للاستشاري رسمًا شهريًّا في آخر كل شهر.  3- كجزء من الخدمات، سوف يرشح الاستشاري ويوفِّر للعميل موظفين محدَّدين.  4- إن [هذا] الترتيب حصريٌّ خلال مدة الاتفاقية. | |

**اتفاقية خدمات استشارية**

عُقِدَتْ هذه الاتفاقيةُ في [يُكْتَبُ التاريخ هنا]

بين

1) [**يُكتَب** **الاسم** **هنا**]، وهي [يُكتَب نوع الشركة هنا] وهي شركة أُسِّسَتْ وتوجد وفقًا لقوانين [يُكتَب اسم الدولة محل التأسيس] وعنوان مقرها في [يُكتَب عنوان الشركة هنا] (وسوف يشار إليها فيما يلي باسم "**العميل**")؛ و

2) [يُكتَب الاسم هنا]، وهي [يُكتَب نوع الشركة هنا] وهي شركة أُسِّسَتْ وتوجد وفقًا لقوانين [يُكتَب اسم الدولة محل التأسيس] وعنوان مقرها في [يُكتَب عنوان الشركة هنا] (وسوف يشار إليها فيما يلي باسم "الاستشاري").

وسوف يشار إلى العميل والاستشاري في هذا المستندإما فرديًّا بلفظ "الطرف"، وإليهما معًا بلفظ "الطرفين.

حيث أن:

(أ) للاستشاريِّ خبرةٌ في [يُكتب الوصف] وهو يقدم كذلك خدمات استشارية فيما يتعلق بذلك ولديه مهارة ومعرفة وخبرة كبيرة في ذلك المجال لكي يؤدي تلك الخدمات,

(ب) اعتمادًا على مهارة ومعرفة وخبرة الاستشاري، وافق العميل على استعمال خدمات الاستشاري بالشروط والأحكام المحددة في هذه الاتفاقية.

فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

**1- التعيين**

يوظف العميلُ بموجب هذا الاستشاريَّ، ويوافق الاستشاريُّ على التصرف كاستشاريٍّ للعميل لتقديم الخدمات الاستشارية المحدَّدة في الجدول 1 (وسوف يشار إليها بلفظ "الخدمات") بالشروط والأحكام التي تنص عليها هذه الاتفاقية.

**2- البدء والمدة**

سوف تبدأ مدة هذه الاتفاقية في تاريخ التوقيع عليها وسوف تستمر ساريةُ لـ [تُكتَب هنا المدة] ما لم تُنْهَ بما يتوافق مع الفقرة الشرطية 10 (وسوف يشار إليها بلفظ "المدة"). سوف تنتهي هذه الاتفاقية تلقائيًّا في نهاية المدة، بدون إشعار آخر أو حاجة إلى أمرٍ من محكمةٍ، ما لم يتفق الطرفان كتابيًّا على تجديد هذه الاتفاقية لمدة تالية.

**3- الموظفون الرئيسيون**

3-1 سوف يوفِّر ويضمَنُ الاستشاريُّ أن [تُكتَب هنا الأسماء أو الاسم الخاصة بالأفراد أو الفرد ذي أو ذوي العلاقة] وأي أفراد آخريم يوافق عليهم العميلُ كتابيًّا، من آنٍ إلى آخر (وسوف يشار إليهم بلفظ "الموظفين الرئيسيين")، وسوف يكونون مسؤولين عن أداء الخدمات خلال المدة.

3-2 يوافق ويقر الاستشاري بأن الفقرة الشرطية 3-1 أعلاه هي شرط جوهري في هذه الاتفاقية وأن العميل قد استُحِثَّ للدخول في هذه الاتفاقية على أساس أن الموظفين الرئيسيين سوف يؤدون الخدمات.

3-3 يوافق ويقر الاستشاري بأن الموظفين الرئيسيين موظفون لدى الاستشاري، ولن يُعتَبَروا في أي وقتٍ من الأوقات \_أيًّا ما كانت الأسباب\_ موظفين للعميل. تبعًا لذلك فلا شيءَ في هذه الاتفاقية سوف يُفسَّرُ على أنه يصنَعُ علاقة صاحب عمل وموظفين فيما بين العميل والموظفين الرئيسيين، ولن يكون العميل مسؤولًا عن المرتبات والمنافع والإجازات السنوية والإجازات مدفوعة الأجر مقابل العمل فيها، والإجازات المرضية مدفوعة الأجر، أو أي مستحقات مشابهة خاصة بالموظفين أيًّا ما تكون طبيعتها فيما يخص الموظفين الرئيسيين.

3-4 أيٌّ من وكل الرسوم والمدفوعات الأخرى أو تعويض النفقات أيًّا ما تكون طبيعتها، والتي قد يستحقها أو سوف يستحقها الموظفون الرئيسيون مقابل تنفيذ العمل الخاص بالاستشاري ونيابةً عنه بموجب هذه الاتفاقية، سوف تكون مسؤولية حصرية على الاستشاري، ولن يكون على العميل أية مسؤولية في هذا الخصوص أيًّا ما تكون.

3-5 يحِقُّ للعميل في أي وقت وبدون إبداء سبب أو أسباب، بموجب إعطاء إشعار مكتوب، أن يطلب من الاستشاري استبعاد أي موظفين رئيسيين من عقار العميل. وبدون قصر أو حد من أي حق أو تعويض مستحق للعميل، فإنه يجب على العميل على نحو عاجل وفي جميع الأحوال في غضون 24 ساعةً أن يرتِّبَ لإقصاء ذلك الموظف الرئيسي من العقار.

3-6 سوف يعمل الاستشاري على ضمان أن الموظفين الرئيسيين عند تواجدِهِم على عقار العميل سوف يلتزمون ويمتثلون لكل القواعد والنظم المتعلقة بالصحة والسلامة والأمن وأي مدونات سلوكية أخرى، وبأنهم سوف يراعون ويأخذون في الحُسبان طوالَ الوقت أي حساسيات ثقافية من جهة قواعد الملابس والسلوك في العقار.

3-7 سوف يوفر الاستشاري على نفقته خلال فترة الاتفاقية تأمينا كاملا شاملا لنفسه ولموظفيه الرئيسييين (بما في ذلك لا على سبيل الحصر تأمينا شاملا على السفر وتأمينا طبيا للموظفين الرئيسيين) على الأخطار التي تواجههم في أثناء سياق واجباتهم في أداء الخدمات وسوف يكون ذلك التأمين لصالح العميل. وعند طلب العميل ينبغي على الاستشاري أن يقدم للعميل نسخة من شهادة بوليصة ذلك التأمين.

**4- الواجبات**

4-1 خلال مدة الاتفاقية، سوف يفعل الاستشاري ما يلي، وسوف يتسبب في جعل الموظفين الرئيسيين يفعلون ما يلي:

(أ) يقدم/ يقدمون ويؤدون الخدمات بتفانٍ وإخلاصٍ وكفاءةٍ بأفضل مهاراتهم وقدراتهم؛ و

(ب) يلتزم/ يلتزمون بكل القوانين والنظم والمراسيم السارية في تنفيذهم للخدمات؛ و

(ج) يسافر/ يسافرون إلى الأماكن وبالطريقة وفي المناسبات والأوقات التي يطلبها العميل من وقت إلى آخر فيما يتصل بتقديم الخدمات؛ و

(د) يمتنع/ تمتنع/ يمتنعون عن تقديم خدماته/ خدماتها/ خدماتهم لأي شخص أو كيان يتنافس أو ينزع إلى التنافس مع أعمال العميل؛ و

(ه) يحصل/ يحصلون على كل الموافقات والتصاريح والموافقات والأذونات الضرورية اللازمة فيما يتصل بتقديم الخدمات، ويجدددها ويحافظ/ يجددونها ويحافظون عليها.

4-2 خلال مدة الاتفاقية سوف يخصص الاستشاري على الأقل [يُكتَب هنا العدد] ساعةً أسبوعيًّا لتنفيذ الخدمات والوقت الإضافي اللازم بحسب ما يلزَم على نحو مسوَّغ للأداء السليم للخدمات.

**5- رسم الاستشارة**

5-1 مقابل تقديم الاستشاري للخدمات، سوف يدفع العميل للاستشاري رسمًا بقيمة [يُكتَب هنا المبلغ] لكل شهر ميلادي خلال مدة الاتفاقية (وسوف يشار إليه بلفظ "رسم الاستشارة").

5-2 سوف يُدفَع رسم الاستشارة [في آخر كل شهر] إلى حساب البنك المحدَّد من قِبَلِ الاستشاري على نحو مكتوب، بحسب ما يحدده من وقت إلى آخر، [خلال أربعة عشر (14) يوم عمل محلي من نهاية الشهر الميلادي الذي يتعلق الدفع بهِ].

5-3 سوف يشمَلُ رسم الاستشاري أيًّا من وكل النفقات والرسوم وتعويضات النفقات والضرائب من أي نوع أيًّا ما يكون والخاصة بـ وفيما يتعلق بالموظفين الرئيسيين وأدائهم للأعمال المذكورة في هذه الاتفاقية فيما سوف يلي.

**6- التعهدات والتعويضات (أو الأجور) والتأمين**

6-1 يتعهد الاستشاري للعميل بأنه خلال مدة الاتفاقية:

(أ) سوف يكون الاستشاري مرخَّصًا له على نحو سليم، ولديه كل التصاريح والموافقات والأذون الضرورية اللازمة لعمل الخدمات؛ و

(ب) أن الاستشاري ليس ملزَمًا بأي تقييد أو التزام تعاقدي أو قانوني أو من أي نوع آخر بما يتضارب ولا يتماشى مع تنفيذ هذه الاتفاقية أو مع أداء الاستشاري واجباته المذكورة في هذه الاتفاقية؛ و

(ج) لن ينخرط الاستشاري في أي نشاط يجعله مخالفًا أيًّا من التزاماته اتجاه العميل المتوجبة على الفقرة الشرطية 4-1 أعلاه.

6-2 سوف يعوِّضُ الاستشاريُّ العميلَ وأعضاء مجلس إدارته ومسؤولية وموظفيه ووكلائه (وسوف يُسمَّى كلٌّ منهم "طرف معوَّض خاص بالعميل" أو "طرف العميل المعوَّض") ويَقِيهِم الضررَ من أيٍّ من وكلِّ خسارةٍ أو مسؤوليةٍ قانونية أو تكلفة أو مطالبة أو دعوى أو نفقة بما في ذلك الرسوم القانونية المعقولة التي قد يتجشَّمُها أيُّ طرفٍ معوَّضٍ خاصٍّ بالعميل نتيجةً لـ:

(أ) تقديم الخدمات من قِبَلِ الاستشاري والموظفين الرئيسيين؛ أو

(ب) مخالفة الاستشاري لأي شرط من شروط من هذه الاتفاقية، بما في ذلك لا على سبيل الحصر أي مخالفة للتعهدات التي تعهدها الاستشاري بموجب الفقرة الشرطية 3-1 (المعنونة بعنوان "الموظفون الرئيسيون) وهذه الفقرة الشرطية رقم 6.

6-3 سوف يحصل الاستشاري ويحافظ خلال مدة الاتفاقية على بوليصات تأمين كاملة وشاملة ضد المسؤولية القانونية الخاصة بالاحتيال والتقصير المقصود والإهمال من جانب الموظفين، وضد المسؤولية القانونية العامة فيما يتعلق بتقديم الخدمات إلى العميل بموجب هذه الاتفاقية، وذلك على مستوى التغطية التأمينية وبالشروط المقبولة على نحو مسوَّغ من جانب العميل، وينبغي أن يُعطَى للعميل عند طلبه نسخًا من تلك البوليصات التأمينية والأدلة على أن أقساطها قد دُفِعَتْ.

**7- الحصرية أو الاقتصارية**

7-1 يوافق ويتعهد الاستشاري بموجب هذه الاتفاقية بأنه خلال مدة هذه الاتفاقية ولمدة سنتين (2) من تاريخ إنهاء أو انتهاء هذه الاتفاقية، بأنه لن يقدم أو يكون له مصلحة في أي كيان أو شركة تقدم خدمات مطابقة أو مشابهة للخدمات إلى أي طرف ثالث، لا على نحو مباشر ولا غير مباشر، بما في ذلك عن طريق أي تابعٍ له مثل الاستشاري والشريك والمساهم، بدون الحصول على موافقة مكتوبة مسبَقة من العميل.

7-2 بشرط أنه بينما تُعتَبر التقييدات المذكورة في هذه الفقرة الشرطية 7 معقولة ومسوَّغة من كل النواحي، فإنه من المتفق عليه بين الطرفين أنه لو حُكِمَ قضائيًّا بأن واحدًا أو أكثر من تلك التقييدات سواء بالنظر إليه وحده أو إليهنَّ معًا يتجاوز أو يتجاوَزْنَ ما هو معقول ومسوَّغ في كل الظروف لحماية المصالح القانونية للعميل، لكنْ يُحكَم بأنها معقولة ومسوَّغة لو حُذِفَ أي تقييد أو تقييدات محدَّدة أو لو حُذِفَ أي جزء أو أجزاء من صيغتها، أو قُيِّدَ أو حُدِّدَ وقُصِر على نحوٍ معيَّن، فمن ثَمَّ سوف تنطبق تلك التقييدات مع ذلك الحذف أو التقييد أو الحد، بحسب ما ينطبق عليه الحال.

**8- السرية**

8-1 يقر الاستشاريُّ بأنه قد يطَّلِع في السياق العادي لأدائه للخدمات المتوجِّبة على هذه الاتفاقية لمعلومات عن عمل العميل والتي هي سرية أو حساسة تجاريا والتي هي ليست متاحةً للآخرين المنخرطين في نشاط مشابه لنشاط العميل ولا متاحة للجمهور العام.

8-2 سوف يحافظ الاستشاري على السريَّة ولن يستعمِلَ أو ينقِل أو يكشف لأي شخص \_في أي وقتٍ سواءٌ في أثناء هذه الاتفاقية أو بعد إنهائها، لأي سببٍ كان\_ أيَّ أسرارٍ أو معلوماتٍ سريةٍ تتعلق بالعمل أو الأمور المالية أو التنظيمية الخاصة بالعميل، وسوف يبذل الاستشاري أقصى جهوده لمنع نشر تلك المعلومات أو الكشف عنها.

8-3 لن تنطبق التقييدات التي تحتويها هذه الفقرة الشرطية على:

(أ) أي كشف مصرَّح به من قِبَلِ العميلِ أو ما يكون لازمًا على نحو مسوَّغ في السياق العادي والسليم لتنفيذ هذه الاتفاقية؛

(ب) أي كشف تطلبه محكمة ذات ولاية قضائية مختصة أو سلطة تنظيمية ملائمة؛

(ج) أي معلومات يستطيع الاستشاري أن يبرهِنَ ويُثْبِتَ أنها كانت معلومةً له قبلَ بدءِ هذه الاتفاقيةِ أو أنها في الملكية العامة للجمهور بغير أن يكون ذلك نتيجةً لمخالفتهِ الفقرة الشرطية 8-2 الواردة أعلاه.

**9- الملكية الفكرية**

9-1 يقر الاستشاري بأنه في سياق تقديمِهِ الخدماتِ، فقد يستعمل المنتجات والمواد والطرق ذات حقوق الملكية الفكرية أو المحتوية على حقوق ملكية فكرية خاصة بالعميل. ويوافق الاستشاري على أنه لن يكتسب أي حقوق في تلك المنتَجات والمواد والطرق ذات حقوق الملكية الفكرية ولا في حقوق الملكية الفكرية سواءٌ ضِمْنَ هذه الاتفاقية أو بما هو بخلاف ذلك.

9-2 كل حقوق الملكية الفكرية التي تتواجد بموجب هذه الاتفاقية سوف يمتلكُها العميل حصريًّا (أو تابع أو شركة تابعة أخرى بحسب ما يُوَجِّهُ به العميلُ)، وسوف تكون حقًّا للعميل (أو لتابع أو شركة تابعة أخرى بحسب ما يُوَجِّهُ به العميلُ) على نحو غير مشروط ومباشرة عند تكوينها، وسوف يتخذ الاستشاري كل الخطوات اللازمة ويوقع على كل الوثائق اللازمة لإعطاء الرسمية القانونية لذك الحق للعميل (أو لشخص أو شركة أو كيان بحسب ما يوجِّهُ به العميلُ) أو بخلاف ذلك لتسجيل تلك الحقوق الخاصة بالملكية الفكرية باسم العميل أو أي شخص أو كيان يحدده العميل، بدون تكلفة على العميل ولا على أيٍّ من تابعيه أو شركاته التابعة له. ولأغراض هذه الفقرة الشرطية رقم 9، فإنَّ حقوق الملكية الفكرية سوف تعني (1) حق النشر، وبراءات الاختراع، وحقوق قواعد البيانات، والحقوق في العلامات التجارية، والتصميمات، والخبرات والمعلومات السرية (سواءٌ أكانت مسجَّلة أو غير مسجَّلة)؛ و(2) طلبات التسجيل، والحق في التقدم بطلب التسجيل لأيٍّ من هذه الحقوق؛ و(3) كل حقوق الملكية الفكرية الأخرى وما يكافؤها أو يناظرُها أو أشكال أخرى من الحماية الموجودة في أي مكان في العالم.

9-3 يتعهد الاستشاري بأن أي مواد يوردها الاستشاري للعميل تبعًا لأداء الخدمات المتوجبة على هذه الاتفاقية سوف تكون أعمالًا أصلية التأليف أو الصلاحية وأن استعمال أو حيازة العميل لها هو أو أي من تابعي العميل أو شركاته التابعة أو الاستشاري لن يُعرِّضَ العميل ولا أيًّا من تابعي العميل أو شركاته التابعة أو الاستشاري لأي دعوى بانتهاك حقوق الملكية الفكرية الخاصة بطرف ثالث آخر، بقدر ما لا تكون تلك المواد تمثل موادًا منشؤها من عند العميل أو موظفيه أو وكلائه أو مقاوليه من الباطن.

**10- الإنهاء**

10-1 يحق للعميل إنهاء هذه الاتفاقية في أي وقت، بسببٍ أو بغيرِ سببٍ، وبدون حاجة للحصول على أمر قضائي، بإعطاء إشعار مكتوب مسبَق قبلها بثلاثين (30) يومًا إلى الاستشاري,

10-2 يحقُّ للعميلِ أن ينهِي فورًا هذه الاتفاقيةَ في أيِّ وقتٍ، وبدون حاجةٍ للحصول على أمر قضائي، لو توقف أيٌّ من الموظفين الرئيسيين عن العمل في تقديم الخدمات أو لم يعد موظَّفًا من قِبَلِ الاستشاري، لأيِّ سببٍ أيًّا ما يكون.

10-3 يحقُّ لأيِّ من الطرفين إنهاء هذه الاتفاقية، بدون حاجةٍ للحصول على أمر قضائي، عندَ حدوثِ أيٍّ من الأحداث التالية:

(أ) حيثما يكون الطرف الآخر مخالِفًا لهذه الاتفاقية و \_إن كانت المخالفةُ قابلةً للعلاج\_ قصَّرَ في علاجِ تلك المخالفةِ خلال ثلاثين (30) يومًا بعد طلب الطرف غير المقصِّرِ منه فِعْلَ ذلك.

(ب) عند تمرير قرارٍ بالإشراف الإداري أو الحجز القضائي أو إدارة أموال التفليسة أو التصفية أو الحل لذلك الطرف الآخر.

10-4 عند إنهاء هذه الاتفاقية لأي سببٍ، سوف يتعاون الاستشاري والموظفون الرئيسيون على نحوٍ كاملٍ مع العميل، وسوف يفعلون كل الأمور الضرورية لتسهيل نقل مرتَّب لكل الوثائق المتعلقة بالخدمات إلى العميل و/ أو الشخص الآخر أو الكيان أو الشركة الأخرى بحسب ما يحدده العميلُ.

**11- التنازُل**

إنَّ تقاعُسَ أو تراخِيَ أيٍّ من الطرفين في أيٍّ وقتٍ في الإلزامٍ أيٍّ من شروط هذه الاتفاقية أو أي حقٍّ متعلِّقٍ بها لن يُفَسَّر على أنه تنازلٌ عن ذلك الشرط أو حق ذلك الطرف بعد ذلك في الإلزام بأي شرط أو حق مماثل.

**12- الإشعارات**

12-1 سوف يُقدَّمُ أيُّ إشعارٍ بموجب هذه الاتفاقية يدًا بيدٍ (مع إيصالٍ مؤكِّدٍ مكتوبٍ) أو بإرساله بالبريد المسجّل إلى الطرف إلى عنوانه المحدَّد في تمهيد هذه الاتفاقية أو بحسب ما يتفق عليه الطرفان بخلاف ذلك كتابيًّا.

12-2 كل الإشعارات أو المراسلات سوف تُعْتَبَر أنها قد قُدِمَتْ على نحو سليم عِنْدَ:

(أ) تسليمها يدًا بيدٍ؛ أو

(ب) تسليمها بالبريد المسجل.

بشرط أنه دائمًا إن أُعْطِيَ ذلك الإشعار في يومٍ ليس بيومٍ عملٍ فسوف يُعتَبَر ذلك الإشعارُ أنه قد أُعْطِيَ في اليوم التالي له والذي هو يومُ عملٍ. ولأغراض هذه الفقرة الشرطية فإن يوم العمل يعني يومًا تفتح فيه البنوك للعمل العادي في الإمارات العربية المتحدة.

**13- لا شراكة ولا وكالة**

لا شيءَ في هذه الاتفاقية سوف يُعتَبَر أنه يمثل شراكةً بين الطرفين، ولا أنه يجعل أيًّا من الطرفين أو يصير بموجبه على أي نحوٍ وكيلًا للطرف الآخَرِ منهما لأي غرضٍ.

**14- كامل الاتفاقية والتعديلات عليها**

تمثل هذه الاتفاقية كامل الاتفاقية بين الطرفين فيما يتعلق بموضوعها وهي تهيمن على كل الاتفاقيات السابقة الشفوية أو المكتوبة وعلى المفاوضات بين الطرفين، ولا يجوز تعديل أو تنقيح هذه الاتفاقية \_بما في ذلك هذه الفقرة الشرطية\_ إلا إذا اتفق الطرفان كتابيا على ذلك ووقع عليه ممثلاهما المفوَّضون على نحو قانوني سليم.

**15- القوى القاهرة**

15-1 لن يكون أيٌّ من طرفي هذه الاتفاقية مسؤولًا اتجاه أي طرف آخر عن أي تأخير في أداء هذه الاتفاقية، أو عن عدم أداء التزاماته المتوجبة على هذه الاتفاقية لأيِّ سببٍ يتجاوز قدرته المعقولة على التحكم، على أن الطرف المتأثر المتضرر بذلك يجب أن يبلغ الطرفَ الآخَرَ كتابيًّا على نحو عاجل عند حدوث ذلك السبب، وينبغي على ذلك الطرف الآخر بعد ذلك أن يبذل جهودَهُ المعقولةَ للالتزام بشروط هذه الاتفاقية بأكملِ نحوٍ وبأقربِ وقتٍ ممكنٍ.

15-2 إن عُلِّق أداءُ هذه الاتفاقية بموجب هذه الفقرة الشرطية لأكثر من [ثماني (8) أسابيع متعاقبة] فسوف يحقُّ لأيٍّ من الطرفين بموجب تقديم إشعار مكتوب إلى الطرف الآخر أنْ يُنْهِيَ هذه الاتفاقيةَ وبدون حاجةٍ للحصول على أمرٍ قضائيٍّ.

**16- البُطلان**

إنْ قُرِّرَ أن أي طرفٍ (جزءٍ؟) في هذه الاتفاقية غير صالح أو غير مُلْزِمٍ أو غير قانونيٍّ فسوف تظل بقية هذه الاتفاقية ملزِمةً بأقصى قدرٍ ممكِنٍ.

**17- قابلية فصل جزء من الاتفاقية**

إن صار أي جزء من الاتفاقية غير صالح أو غير سارٍ أو غيرَ مُلْزِمٍ، ففي تلك الحالة سوف يتفاوض الطرفان بنية حسنة للاتفاق على شروط بديلة مرضية للطرفين تحل محل الشرط غير الصالح أو غير الساري أو غيرَ المُلْزِمِ بحيثُ تعطي الأثرَ بأكثر سرَيانٍ ممكِنٍ لمقاصدِهم المعبَّر عنها في الاتفاقية. فإن عُجِزَ عن الاتفاق على ذلك الشرط [البديل] خلال ستة شهورٍ من بدء تلك المفاوضات فسوف يؤدّي ذلك إلى الإنهاء التلقائي للاتفاقية. وسوف تُعلَّق التزامات الطرفين المتوجبة على أي شرط غير صالح أو غير سارٍ أو غير قانوني أو غيرِ ملزِمٍ في هذه الاتفاقيةِ في أثناءِ تلكَ المفاوضةِ.

**18- التعهد**

يتعهد الطرفان بأنهما مخوَّلانِ قانونيًّا ومفوَّضان في أداء كل جوانب هذه الاتفاقية وبأنهما سوف يتخذان كل الخطوات الضرورية للالتزام بالقانون والأداء المجتهِد لكل جوانب هذه الاتفاقية وأداء التزاماتهما المتوجبة بموجب هذه الاتفاقية اتجاه بعضِهِما البعض. إن تقصير أي طرف في الالتزام بأي متطلبات قانونية لأيِّ سببٍ لن يعفِيَه من أيٍّ من التزاماتِهِ المتوجبة على شروط هذه الاتفاقية.

**19- النسَخ المتطابقة من الاتفاقية**

يجوز التوقيع على هذه الاتفاقية بأيِّ عددٍ من النسخ المتاطبقة، والتي سوف يمثل كلٌّ منها عند التوقيع عليه نسخةً أصلًا، لكنْ سوف تمثل جميعها نفس الاتفاقية الواحدة.

**15- التكاليف**

سوف يدفع كلُّ طرفٍ التكاليف والنفقات التي يتحملها فيما يتصل في الدخول في هذه الاتفاقية.

**16- اللغة**

20-1 أي إشعار معطى فيما يتصل بهذه الاتفاقية يجب أن يكون باللغة العربية~~.~~

20-2 أي مستند مقدَّم فيما يتصل بهذه الاتفاقية يجب أن يكون:

(أ) باللغة العربية؛ أو

(ب) (ما لم يتفق الطرفان على ما هو بخلاف ذلك) تُرفَقُ مع ترجمة معتمَدة إلى اللغة الإنجليزية، وفي تلك الحالة فإن الترجمة الإنجليزية سوف يكون لها الهيمنة ما لم يكن ذلك المستند مستند قانوني أو مستند رسمي آخر.

**20- القانون الحاكم وتسوية النزاعات**

20-1 سوف تَحكُمُ هذه الاتفاقيةَ قوانينُ دولةِ الإماراتِ العربية المتحدة وسوف تُفَسَّرُ وفقًا لها.

20-2 سوف يسعى الطرفان لحل كل النزاعات أو الخلافات المتصلة بهذه الاتفاقية من خلال المفاوضات بنية طيبة.

20-3 إنَّ أيَّ نزاع ناشئ أو فيما يتصل بتكوين أو بنية أو أداء أو تفسير أو فسخ أو إنهاء أو عدم صلاحية أو بطلان هذه الاتفاقية، أو الناشئ عنها أو فيما يتصل بها على أيِّ نحوٍ أيًّا ما يكون والتي لا تُسوَّى بموجب الفقرة الشرطية 20-2 الواردة أعلاه خلال خمسة (5) أيامٍ، سوف يخضَعُ للولاية القضائية الحصرية لمحاكم الإمارات العربية المتحدة.

**[لقد تُرِكَتْ بقية هذه الصفحة خاليةً عمدًا]**

**[التوقيعات ويتلوها الجداولُ]**

**الجدول 1**

**الخدمات**

1- [أدخل]

2- [أدخل]

3- [أدخل]

حيث أن الطرفين قد جعلا ممثليهما القانونيين المفوَّضين يوقعان ويسلمان هذه الاتفاقية في التاريخ المكتوب في أول هذا المستند.

**التوقيعات:**

باسم العميل ونيابة عنه:

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

الاسم: [اسم الموقِّعِ]

الوظيفة: [المنصب]

باسم الاستشاري ونيابة عنه:

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

الاسم: [اسم الموقِّعِ]

الوظيفة: [المنصب]